

1715 - حکم إعطاء الدم من الزوج لزوجته أو من الزوجة لزوجها

في حال الحاجة - نور على الدرب

صالح اللحیدان

يقول في رسالته اه انا رجل متزوج من امرأة خارجة عن عشيرتي ولني ايضا امراة اخرى هي ابنة عمي ولقد رزقت من المرأة الاجنبية ولدا وبنتا وقد اصبت بمرض وطلب لها دم اسعاف - 00:00:00

اه وبالفعل قمت باسعافها. فهل هذا الدم يحرمنا علي افیدونی عن هذا لا يحرم الدم ولا علاقة له في التحریم وليس له حکم الرضاع كما ان الرضاعة المحرم انما هو ما كان في الحولین فقط - 00:00:19

لكن اعطاء الدم من الزوج لزوجته او من الزوجة لزوجها في حال الحاجة لا تأثير له على المحرمية لا يحرم احدهما على الآخر والله اعلم. بارك الله فيکم - 00:00:36